

شرح زاد المستقنع (قوله: وجبيرة لم تتجاوز قدر الحاجة) 2341-

4-1 هـ) عبدالرحمن بن ناصر البراك (71)

عبدالرحمن البراك

جابرة جبيرة معروفة بوضع الكسر يشبه اللفافة تكون على الجرح كبيرة كانوا يتخذونه من الاعواد من الخشب يضعونها على الكسر في الزراعة والساقة بعد يعني ضم العظام والآن ظهر في الطب الحديث اسباب اخرى البديلة اللي اتخاذها الجبس - 00:00:13
لانه يجمد على المحل ولا يتتحرك يقول المؤلف وجبير ويجوز ان يمسح على الجبيرة كبيرة يقول لم تتجاوز قدر الحاجة هذا شرط الكبيرة التي يشترط فيها الا تتجاوز قدر الحاجة - 00:01:47

اذا كان الكسر يحتاج في الجبيرة الى كذا يعني قدر عشرة سنتي خمسة بما يلزم يضع يعني انكسر بسيط ويروح يطبع له جبيرة طويلة. تغطي من الصحيح ما لا يحتاج اليه - 00:02:19
لم تتجاوز قدر الحاجة فاذا تجاوزت قدر الحاجة انه يجب نزعها حتى يعني تعدل تقصر تقصير حتى تكون بقدر الحاجة لكن اذا قدر انه مع يعني عنده وجود الحدث والكس - 00:02:50

آآ يعني الذي تولى هذا لم يراعي هذا الجانب وضعت في الجبيرة الان يشق نزعه لو نزعت حصل خلل بالفساد يكون الحكم للجميع واحد يمسح عليها ولو تجاوزت قدر الحاجة على الصحيح - 00:03:20
لان اصبحت يعني اصبح بقاوها ضروريلا لا يمكن وجبيرة لم تتجاوز قدر حاجة هذا مذهب الجمهور جمهور اهل العلم على ان حكم الجبيرة المسح عن الخف من وجه في الجملة في الجملة - 00:03:46

من حيث مشروعية المسح على العضو المستور ولم يصح في آآ مزحة الجبيرة حديث جاء فيها حديث عن علي وحديث عن جابر في قصة الرجل الذي جرح ثم اصابته جنابة - 00:04:20

استفتى بعض اصحابه فقالوا فامروه بالاغتسال فاغتسل فمات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قتلواه قتلهم الله. الا سألهوا اذ لم يعلموا انما الشفاء العيد سؤال انما يكفيه ان يضع على - 00:04:45

يعصمه يمسح عليها يتيم ويعصب على جرحه خلقة ثم يمسح عليها ولكن العديد عند اهل العلم ضعيف يقول ابن حجر ذكره ابن حجر في بلوغ المرأة وقال فيه اختلاف على راويه - 00:05:09

ذكر حديث عن علي ايضا رواه ابن ماجه وهو واهي لكن قواعد الشريعة تقتضي ذلك ضرورة والامر متعدد بين التيم وبين المسح والمزح اقرب لانه فيه استعمال للماء في استعمال للماء - 00:05:36

وجبيرة لم تتجاوز قدر الحاجة. يقول الى متى الى حلها يعني اذا يعني الى خلعها الى يعني الى ان تحل اه لان لان الجبيرة تشد باربطة يعبر عن ازالتها بحلها يعبر عن ازالتها بحلها تحل وترفع الجبائر والحمد لله. صح الجرح وانجر الكسر - 00:06:12
والحمد لله الى حلها اذا الجبيرة لا وقت لها ليست مؤقتة بيوم وليلة وهذه من يعني جوانب بين الجبيرة والمسحة من خفيهم فروق وهذا منها. منها انه لا تتوقت ومنها - 00:06:49

ومنها انه يجب مسح جميعها بخلاف انه امسح يعني ظاهر الخوف ومنها سيأتي بعض البنوك انه يجوز المسح عليها في في حدث اكبر يعني وبين سيسير المؤلف الى بعض هذه الفروق؟ لكن هذا احدها انه انها لا تتوقت الى حلها - 00:07:15
الحين وضعها الى ان يمكن تستغرق شهورا الله المستعان. نعم الى حلها نعم اذا ليس ذلك بعد كمال الطهارة. اذا ليس ذلك اذا ليس

ذلك بعد كمال الطهارة هذا عائد الى كل ما تقدم. يعني اذا لبس الخف بعد كمال الطهارة. ولبس - 00:07:48
العمامة كذلك ولبس الجبيرة كذلك اما الخف فلا ريب انه لا يجوز المسح عليه الا اذا لبس على طهارة لكن الخوف هل يجب الا يلبس
00:08:18

الخف الا بعد ان الا بعد كمال طهارة بعد ان يتوضأ ويغسل قدميه - 00:08:50
فلو انه غسل رجله اليمنى ثم ادخلها ثم غسل الرجل ثم ادخلها. فهل يجزى ذلك في خلاف بين اهل العلم يعني بعضهم يقول لا لابد لا
يلبس اليمنى حتى يغسل اليسرى - 00:08:50

التي يتحقق هذا المعنى ان انه لبس بعد كمال الطهارة هذا بعض من هذا لا اثر له ادخل قدمه طاهرة وصم غسل اليسرى وادخل
فيصدق عليه انه ادخل القدمين الخفين وهما ظاهرتان - 00:09:08

لقوله عليه الصلاة والسلام اني ادخلتهم ظاهرتين وما يوضح يعني او يؤيد هذا ان من يقول انه يشترط في لبس الخفين بعد كمال
الطهارة التوجيه المتقدم انهم يقولون اذا فعل ذلك اذا خالف - 00:09:28

وفعل ولبس توضأ وغسل رجله اليمنى ثم لبس ثم غسل اليسرى فما هو العلاج بعد هذا الواقع؟ يقول يخلع خفه اليمنى ثم يلبسها
لكن يقول بعض اهل العلم على الاحوط - 00:09:57

يعني مثلا انت بتواضأ نقول لك لا تلبس حتى اه تكمل طهارتاك خروج من الخلاف والحمد لله ما لها مشقة لكن لو انك فعلت هذا
وصليت لا نأمرك به عادة ولا نقول المسح غير صحيح - 00:10:20

هذا بالنسبة للخف وكذا العمامة على خلاف. منهم من يقول انه لا يشترط لبسها على طهارة اكثر العلماء على انه يشترط قياسا على
الخف وعلى عندي اظهر والله اعلم ما جاء في العمامة شيء - 00:10:41

تشبيه يعني الحق النظير بالنظير هذا ساتر على عضو من اعضاء الوضوء وهو وهذا القدان. وهذا ساتر على عضو من اعضاء
الوضوء وهو الرأس لكن الذين يقولون لا تشترط الطهارة يقولون في فرق - 00:11:04

الرأس فرضه المسح وهذه فرضها الرجلين اه فرض الغزو فرض الرجلين الغسل ولكن لا شك ان يعني الاحوط لبسها على طهارة
كانت تمسح على العمامة الا اذا لبستها على طهارة - 00:11:24

قالوا وكذلك الجبيرة بعد كمال الطهارة اذا جاء الشرط هذا ذكره بعد ذكر الممسوحات يعني معنى ذلك ان ان
هذا الشرط معتبر بالخبرة والعمامة وكذلك الجبيرة والقول الثاني وهو الصحيح ان الجبير له حكم اخر - 00:11:45

الجبيرة المسح عليها مسح ضرورة وكثيرا من الاحيان ترتكب على العضو آآ في وقت يكون فيه المصاب على غير طهارة ببابا الصحيح
ان شاء الله انه لا يشترط لبسها على طعام بل يجوز المسح عليها ولو لم ترتكب او تلبس او - 00:12:11

مثلا على غير طارة من غير ان يكون المصاب متوضئا بعد كمال الطهارة. نعم يا شيخ. نعم ومن مسح في سفر ثم اقام او عكس او
شك في ابتدائه فمسح مقيم. هذه مسائل - 00:12:40

فروع المسحة والخفين والفروع كثير من الاحيان قد تكون المأخذ ما هي يعني واضعة مرة يعني اجهادات وفهموم ولاحظات يقول
من مزع وهو مسافر ثم اقام او عكس نزع مقيما ثم سافر - 00:13:08

او شك يعني هل مسح مقيما او مسافرا يقول في كل هذه الصور مسح مقيم اما من مسح مسافرا ثم اقام فهذا لا ريب فيه فالمسافر
مثلا انسان مسافر مسح يوم - 00:13:33

او يومين باقي له كم كيلو يوم من الالياں الثالثة وصل الى البلد انتهت خلاص لا يمسح لا مقيم ولا انتهت المنكر ما يمكن لكن لو انه بدأ
المسح وهو مسافر - 00:13:56

ثم قبل اكمال اليوم والليلة وصل نقول كمل كمل يوم وليلة لك حق لان هذا يسوغ لك لو كنت آآ مقيم منذ آآ في البداية يمسح مسح
مقيم لا وهذا هو المقصود - 00:14:16

اما اذا كانت قد مضى عليها اكثر من يوم وليلة فانه اذا وصل ينتهي حكم السفر اما ان مسح مقيما يعني مرح بعد الظهر ومزحة يعني
مرح للظهر ومسح العصر ثم سافر - 00:14:39

فانه يواصل يعني هنا المؤلف يقول يمسح مسح مقيم. يعني اه اليوم ساحة اه يتم له يوم وليلة ثم يقلع وان كان مسافرا والقول الآخر انه يواصل يكمل - 00:15:03

منذ بدايتها منذ بدأ يكمل ثلاثة ايام بلياليها يعني يعني على المسح الاول لكن لو انه مساحة مقينا وانتهت المدة ثم سافر يمسح لا انتهت المدة يجب عليه ان يطلع ويتوضا ويجدد - 00:15:26

لكن هذا فيما اذا سافر قبل انتهاء مدة المسح المؤلف يقول يمسح مسح مقيم اذا كمل له يوم وليلة منذ بدأ المسح فانه يخلع. والقول الآخر لا بل انه له حق - 00:15:52

ان يواصل والقول الاول احوط والثاني يرجح يعني هو اختيار جمع من المحققين شيخ الاسلام يرجحونها لكن في مثل هذه الامور ينبغي للمكلف انه يأخذ بما هو لا عطل دينه - 00:16:11

الحمد لله يعني امور ليس فيها حرج هل تأتي فليأخذ المسلم بما هو الاسلام والاحوط لدینه نعم وان احدث ثم سافر قبل مسحه فمسح مسافر. يقول ان احدث يعني ليس الخفين - 00:16:39

الفجر صلى ثم نام احدث ثم سافر قبل الظهر ثم يقول يمسح مسح ايش مسافر وهذه المسألة يعني تتناقض مع قولهم في الاول هناك يعني اعتبارهم مدة المسح من الحدث - 00:17:09

تقدمت قانون الحدث بعد ليس وتقدم ذكر القولين في المسألة وان القول الاخر ان المدة تبدأ من المسح وهنا يعتبر المد مدة الماء يعني مدة المسح في السفر يعني يعني من المسح اعتبروا المسح في هذه المرأة - 00:17:37

اعتبروا ان المدة تبدأ من المسح. وهذا في الحقيقة وارد عليه. ونبه عليه الشيخ محمد في تناقض ولكن نحن نقول مسلم انه ان احدث يعني النبي صلى الله عليه وسلم ثم اعدد ثم سافر قبل ان يمسح يمسح مسح مسافر - 00:18:03

نعم بعد ولا يمسح قلائص ولا لفافة ولا ماء. الان بدأ يذكر المحترزات من الشروط المتقدمة اللي يقول انه يجوز المسح على يعني طاهر مباح آآ طاهر مباح ساتر للمفروظ يثبت بنفسه الان - 00:18:30

رجع يذكر المحترزات بتلك الشروط نعم يقول ولا يمسح قلائص. قلائص القنانس يقولون انها طاقية كبيرة بيقول هنا انه لا يمسح على القلائص يعني هذا تكون في موضع العمامة - 00:18:59

يقول لا ينسى وقيل من يمسح عليها اذا كانت يعني يشق نزعها قد تكون طاقية آآ ثبت وليس مثل طواقيين الان قلبه كذا انت تنزع وبيديك كذا وترجع طاقتيك امسح على الطاقية ذي - 00:19:27

ها عجيب اذا كانت القلائص التي يعنونها لها صفة معينة ما هي ما هي من هذا النوع اثبتت على الراس ويمكن لها شدة او شيء اه بيتجه القول بانه يجوز المسح عليها. نعم قلنـس - 00:19:54

ولا يمسح قلائص ولا لفافة. ولا لفافة. انسان فقير ما عنده ما يشتري به خف ولا جورب ولا شيء. الحمد لله راح اخذ خرقة ثوب عندهم مشقق ولف على رجله ولف وظبط على رجله لفافة الحمد لله تسخن قدمك - 00:20:21

وتقيه اه يعني اه برودة برودة الارض اذا مشى تسخر رجله. يقولون لا يجوز المسح عليه لانها ليست كالخب اه وردت الادلة بذكر الخبر كلمة الخبر ما لا خرجت مخرج الواقع والغالب - 00:20:50

المعنى يشمل اللفافة انزين ما عنده ما يستطيع يشتري خفاف وكتابل اه يعني جديدة الله اكبر والقول الثاني انه يجوز وهو الصواب نعم هذا بل هو احق بالرخصة. هذا اللي ما وجد ما يقي به قدمه ويدفي به قدمه الا لبابة - 00:21:24

هو احق بالرخصة واللوفاة الانسان اذا ربط يعني حل اللفافة اصعب من من خلع الخف خلع الغرف الان وظعوا له شيء ها وسحاب فيها يسر لكن مع ذلك نقول يجوز المسألة - 00:21:53

فاللفافة يعني صاحب اللفافة احق والله الحمد ولا في النفس من هذا شيء ابدا نعم. نعم ولا لففة ولا لفافة ولا ما يسقط من القدم. ولا ما يسقط من القدم هذا من قولهم يثبت بنفسه - 00:22:22

يعني خف واسع اذا رفع رجله نزل طاح يعني واسع القدم اكبر من رجلك ما هو بمجرب اذا كان الخف واسع يريد اذا رفعت رجلك

طاح يقولوا ولا ما يسقط من الكذب حتى ولو شددت - 00:22:48

هم قالوا يثبت بنفسه يتقدم يثبت بنفسه طيب حتى الكتادر ذي اللي تربط بخيوط معناها ما هذا شرط لا دليل عليه والصواب انه يجوز المسح على الخف ولو كان لا يثبت بنفسه. ولو كان يسقط الا بشده. فالصواب انه يجوز المسح - 00:23:11

عليك بعض الشروط ما لها اصل الا مجرد يعني اعتبار صفة الخفاف التي كانت ثم القباب التي كانت يعني ما نعرف هل هي فعلا لا تثبت بنفسها الغالب اللي تحتاج الى الرباط - 00:23:39

نعم ولا ما يسقط من القدم او يرى منه بعضه. او ما يرى منه بعضه. كل هذه ما يجوز المسح عليها يعني هذي رابعة اظنها او ما ما يظهر او يرى منه بعضه. او يرى منه بعضه - 00:24:03

بعض ماذا؟ الضمير يعود الى القدم. يعني او او الخف الذي يرى منه بعض القدم تقدم هذا اعتراز هذا هو المترز منه بقولهم ساتر للمفروض. وتقديم ان اهل العلم بيع لهم فيها - 00:24:23

يعني تفصيلات وبعضاهم يتتوسع وبعضاهم يتتوسط والتتوسط خير يعني ما نقول انه انه يشترط ان يكون ساتر لمحل الفرض مائة في المائة بحيث ما يبدو منه شيء ولا ثقب ولا ما نقول كذا - 00:24:45

هذا هو هو ما يقتضيه كلام المؤلف او نقول هو المذهب لكن ولا نقول انه حتى ولو كان مفتح من يمين ومن شمال بس اسمه خف وهو يعني عبارة كأنه مكتشف - 00:25:09

يعني شكوك بسيطة ثقوب فلا تظهر اذا كان الخف يعني في شقوق كبيرة يعني يمكن يبدو من آآ شيء آآ ربع القدم ثلث القدم ونعيد الكرة نقول ايضا ينبغي ان يراعي في ذلك الاحتياط في مثل هذه المسائل مع التي هي محل نزاع - 00:25:29

محل اجتماع ولا فيها ادلة يعني تكون فيصل واضح اما اذا كانت ثقوب آآ يسيرة فالحمد لله يمكن نقول سهل اما اذا كانت لا وهذه يتدرج القول بالجواز وتارة يتدرج القول يعني بالمنع بمنع المسح في هذه الحالة - 00:26:03

حتى ان بعضهم يتتوسع يعني يتوزع يقول الكتادر هذي اللي مقطوعة الان يbedo منها يجوز المسح عليها وان كان الكعبان وطرف القدم خوف ناقص نعم بعده. نعم وان لبس خفا على خف قبل الحدث فالحكم للفوقياني - 00:26:38

خذ ان لبس خفا على خف او جورب على جورب يعني قليل خف على خف لكن هذي تجي في الجوانب اه اكثر ان لبس جورب على جورب قبل الحدث يعني توضأ ولبس خفين او جوريين - 00:27:06

يعني احسانه ما انه ما تكفي لتدفئة القدم فليس ايضا جوريين اخرين. لكن قبل الحدث فالحكم للفوقياني. خلاص يمسح الفوقياني وادي نسبة يعني معروف في اللغة العربية فوقياني وتحتاني الاصل ان تنزل للفوقي فوقي للفوقي - 00:27:32

الان نحن الجورب الفوقي الفوقي نسمع الى فوق والتحتية نسبة الى تحت ومعنى ان الحكم البوكياني خلاص. يعني معناه انه عند المسح عند تمسح الفوقي قبل الحدث وبعد الحدث عندما يمسح - 00:28:07

يمسح الحكم للفوقياني بيمسح الفوقي وهذا لهم في تفريعات وحالات وامور يعني ومقتضى هذا الكلام انه لو انه حصل هذا ثم خلع الفوقياني فانه لا يمسح على التحتاني. خلاص خلع الفوقياني كخلع الخفين - 00:28:40

قل لها وسيأتي ان ان المسح يبطل بخلع الخفين يبطل بخلع الخفين. فجعلوا اذا خف على خف او جورب على جورب. قالوا فالحكم للفوقياني فلو خلعلهما الفوقياني فانه لا يمسح على التحتاني - 00:29:15

نعم نعم ويمسح اكثر العمامة. لا لا لا. نعم. اعد وان لبس خفا على خف قبل الحدث. فالحكم للفوقياني ويمسح اكثر العمامة. لا لا لبس الحكم للفوقياني ولو انه يعني هذا فيما اذا لبسه قبل الحدث. لكن المفهوم - 00:29:50

لو لبسه بعد الحدث فالحكم للتحتاني ما يمسح يقولون كما لو كما لو لبس الخف بعد الحدث. لبس الخف الاول الاول معناه كأنه لبسه على غير طهارة وفي هذه آآ يعني الحالات آآ فيها - 00:30:20

يعني اختلافات اما اذا لبس خف على خف ثم يعني مزح عليه وخلعه في عندي انه يتوجه ان يمسح على التحتاني لأن خلع الاعلى ليس كخلع الخف من القدم ليس لا يزال القدمان - 00:30:51

اـه قد ادخل يعني قـاهرتين عندي انه ممكـن اذا لبس خـفا على خـف ثم خـلـع الاعـلـى فـانـه يمسـح عـلـى ما تـحـتـه الشـانـي هـذـا عنـدي متـوجه هــا
ما يتـغير الحـكم اـبـداـ. البـس واـخـلـع وسوـي اللي تـبـي - 00:31:25

اخـلـع اـخـلـع الجـوارـب او الخـفـين ما دـمـت باـقـ على طـهـارـتك الاولـى في صـورـ يعني محلـ اـجـتمـاعـي لكنـ على كلـ حالـ كماـ قـلتـ واـكـرـ
يعـني عـلـى الـانـسـان انـ يـحـتـاطـ لـدـيـنـهـ فيـ هـذـهـ المـسـائـلـ التيـ هيـ مـوـضـعـ نـزـاعـاتـ وـمـوـضـعـ اـحـتمـالـاتـ وـمـوـضـعـ اـشـتـباـهـ - 00:32:00
ويـمسـحـ اـكـثـرـ العـمـامـةـ. وـظـاهـرـ قـدـمـ وـظـاهـرـ قـدـمـ الخـفـ منـ اـصـابـعـهـ الىـ سـاقـهـ دونـ اـسـفـلـهـ وـعـقـبـهـ يـقـولـ هـذـاـ فيـ بـيـانـ كـيـفـيـةـ المـسـحـ كـيـفـ
يـمسـحـ اـكـثـرـ العـمـامـةـ؟ يـقـولـ يـمـسـحـ اـكـثـرـ العـمـامـةـ. ماـ يـرـوحـ يـقـولـ - 00:32:47

لـانـهاـ لـانـ المـزـعـةـ لهاـ قـائـمـ مـقـامـ المـسـحـ عـلـى الرـأـسـ وـالـصـوـابـ انـ المـسـحـ تـقـدـمـتـ الاـشـارـةـ الىـ انـ المـزـحـ عـلـى الـامـامـ فـيـهـ خـلـافـ فـيـ منـ يـرىـ
انـهـ لـاـ لـاـ يـجـوزـ المـسـحـ عـلـيـهاـ - 00:33:20

لـكـنـ عـلـىـ الصـحـيـحـ انهـ يـجـوزـ فـيـجـبـ المـاءـ مـسـحـ اـكـثـرـ العـمـامـةـ كـمـاـ انـ الـواـجـبـ هوـ مـسـحـ اـكـثـرـ الرـأـسـ الصـوـابـ انـ الـواـجـبـ فـيـ الرـأـسـ انـ
تـمـسـحـ اـكـثـرـهـ يـعـنيـ تمـزـعـ جـمـيعـ رـأـسـكـ لـكـنـ ماـ يـلـازـمـ اـنـكـ اـهـ بـيـقـيـنـ يـصـيرـ. الـاـصـلـ المـسـحـ يـصـبـ ماـ يـصـبـ وـيـخـطـيـ ماـ يـخـطـيـ. لـيـسـ هـوـ
كـالـفـسـلـ - 00:33:42

يـعـنيـ فـيـ فـيـ غـسـلـ الـقـدـمـ يـجـبـ الـاسـبـاغـ بـعـدـ ماـ يـتـرـكـ لـمـعـةـ وـلـاـ بـقـعـةـ لـكـنـ مـسـحـ الرـأـسـ هـلـ يـعـتـرـفـ فـيـهـ يـعـنيـ مـاتـ اـهـ ماـ يـفـوتـ اـهـ شـيـ ؟ـ لـاـ
يـقـولـ وـيـمـسـحـ اـكـثـرـ العـمـامـةـ - 00:34:07

وـظـاهـرـ الخـفـ ظـاهـرـواـ هـذـاـ منـ اـصـابـعـهـ الىـ سـافـرـ دونـ اـسـفـلـهـ وـعـقـبـهـ يـمـزـعـ اـعـلـىـ الخـوفـ وـهـذـاـ جـاءـ فـيـهاـ اـحـادـيـثـ كـحـدـيـثـ عـلـىـ مشـهـورـ
رضـيـ اللـهـ عـنـيـ يـقـولـ لـوـ كـانـ الدـيـنـ بـالـرأـيـ لـكـانـ اـسـفـلـ الـخـبـثـ اـولـىـ بـالـمـسـحـ مـنـ اـعـلـاهـ - 00:34:25
وـقـدـ رـأـيـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـمـسـحـ عـلـىـ ظـاهـرـ الخـفـ اوـ كـمـاـ قـالـ وـجـاءـ فـيـ اـحـادـيـثـ ضـعـيفـةـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ
وـسـلـمـ مـسـحـ اـعـلـىـ الـخـبـزـ وـاسـفـلـهـ وـهـذـاـ ضـعـيفـ - 00:35:04

مـنـ نـاحـيـةـ الرـوـاـيـةـ وـمـنـ نـاحـيـةـ الـمـعـنـىـ هـذـاـ هـوـ الـذـيـ يـصـبـ الـاذـنـ وـالـقـدـرـ وـكـذـاـ وـحتـىـ قـوـلـ عـلـىـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ لـوـ كـانـ الدـيـنـ بـالـرأـيـ يـعـنيـ
الـمـحـقـقـ اـنـ الدـيـنـ لـاـ يـأـتـيـ بـخـلـافـ الرـأـيـ - 00:35:23

لـانـ الرـأـيـ هـوـ مـقـتضـيـ الـعـقـلـ الرـأـيـ هـوـ مـاـ يـرـاهـ الـاـنـسـانـ بـنـظـرـهـ وـعـقـلـهـ فـهـلـ الرـأـيـ يـقـتضـيـ مـسـحـ اـسـفـلـ الـخـوفـ لـكـنـ تـوجـيـهـاـ لـهـذـاـ الـكـلـامـ يـعـنيـ
اـنـهـ فـيـ بـادـيـ الرـأـيـ يـعـنيـ بـدـونـ تـأـمـلـ. فـيـ بـادـيـ الرـأـيـ اـنـ اـسـفـلـ الـخـوفـ اـولـىـ. لـانـهـ هـوـ اللـيـ فـيـهـ - 00:35:46
يـعـنيـ يـصـبـ الـاذـنـ فـهـوـ اـولـىـ بـالـمـسـحـ لـكـنـ هـذـاـ لـوـ كـانـ الـمـرـادـ مـنـ الـمـسـحـ التـنـظـيـفـ لـكـنـ المـزـحـ تـعـبـدـيـ بـحـتـ ماـ هـوـ مـقـصـودـ مـنـ النـظـافـةـ
عـلـمـاـ اـنـ مـسـحـ اـسـفـلـ الـخـوفـ مـاـذـاـ يـحـدـثـ مـنـ - 00:36:17

يـاـ التـلـويـثـ تـلـوـتـ يـعـنيـ لـوـ مـسـحـ اـنـسـانـ اـسـفـلـ الـخـفـ يـحـتـاجـ يـرـوحـ يـغـسلـ يـدـيـهـ غـسـلـ لـانـ لـاـ بـدـ يـعـلـقـ بـيـدـيـهـ الـاذـنـ وـانـ كـانـ اـصـابـ قـذـرـ
وـلـاـ نـجـاسـةـ. اللـهـمـ سـلـمـ اـذـاـ لـاـ وـجـهـ لـمـسـحـ اـسـفـلـ الـخـفـ - 00:36:36

وـلـاـ يـأـتـيـ الدـيـنـ بـهـذـاـ اـذـاـ هـوـ مـوـضـعـ يـعـنـيـ هـكـذـاـ يـكـوـنـ مـسـحـ آـآـ الخـفـ. يـكـوـنـ فـيـ باـعـلـاهـ وـجـاءـ فـيـ بـعـضـ الرـوـاـيـاتـ اـنـ مـسـحـ بـيـدـيـهـ يـعـنـيـ
الـيـمـنـيـ بـالـيـمـنـيـ وـالـيـسـرـيـ بـالـيـسـرـيـ وـعـلـىـ هـذـاـ اـنـهـ مـاـ فـيـ آـآـ تـيـاـمـلـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ. وـانـ مـاـ سـعـيـ بـيـدـهـ اوـ بـيـدـيـهـ وـالـيـسـرـيـ كـذـلـكـ -
00:36:57

فـلـاـ بـأـسـ يـعـنـيـ مـسـحـ اـمـرـهـ وـاسـعـ نـعـمـ. بـعـدـ دـوـنـ اـسـفـلـهـ وـعـقـبـهـ اـسـفـلـهـ وـعـقـبـهـ نـعـمـ. وـعـلـىـ جـمـيعـ الـجـبـيـرـةـ هـذـاـ
اـحـدـ الفـروـقـ هـذـاـ اـحـدـ الفـروـقـ بـيـنـ الجـبـيـرـةـ بـاـنـهـ - 00:37:34

يـعـنـيـ يـجـبـ مـسـحـ جـمـيعـهاـ وـجـواـزـ لـبـسـهاـ عـلـىـ غـيرـ طـهـارـةـ عـلـىـ الصـحـيـحـ هـوـ اـنـهـ لـاـ تـوقـيـتـ لـهـاـ بـلـ اـلـىـ حلـلـهاـ جـمـلةـ مـنـ الفـروـقـ وـمـنـ الفـروـقـ
اـيـضاـ اـهـ جـواـزـ مـسـحـ عـلـيـهـاـ فـيـ الحـدـثـ الـاـكـبـرـ. كـمـاـ سـيـذـكـرـونـ نـعـمـ - 00:38:05

وـمـتـىـ ظـهـرـ بـعـضـ مـحـلـ الفـرـضـ بـعـدـ الـحـدـثـ؟ اوـ تـمـتـ مـدـتـهـ اـسـتـأـنـفـ الـطـهـارـةـ وـمـتـىـ ظـهـرـ بـعـضـ مـحـلـ الفـرـضـ بـعـضـ مـحـلـ الفـرـضـ اـفـرـضـ اـنـكـ
الـكـنـادـرـ كـذـاـ تـمـ سـحـبـتـ رـجـلـكـ اـفـرـضـ اـنـ الخـفـ - 00:38:29

كـشـطـ وـانـكـشـفـ يـعـنـيـ خـرـقـ كـبـيرـ عـلـىـ القـوـلـ المـرـجـعـ الـذـيـ كـنـاـ لـكـنـ عـنـدـهـمـ لـاـ لـوـ ظـهـرـ بـعـضـ مـحـلـ الفـرـضـ يـعـنـيـ اـنـتـقـبـ الخـفـ اوـ

الجورب خلاص بطلت الطهارة بمجرد انه ظهر بعض محل الفرض - 00:39:01

وعلى الاقوال المتقدمة انه من يرى انه لا يظهر فانه لا يبطل عنده بل عنده انه لو خلع الخفين فما هو اختيار شيخ الاسلام ومثل الشيخ محمد يقول لو لو خلع الخفين - 00:39:31

يعني توضأ ومسح على القبلتين ثم خلعهما فان طهارته باقية وهذا في الحقيقة عندي ليس بين المصح مرتبط بوجود الخفين ادخلتهما طاهرتين عندي انه اذا خلع فانه تبطل الطهارة اما انه ظهر بعض محل الفرض شيء جزئي مثلا ثقب او شبهه مما تقدم التسهيل فيه فلا - 00:39:54

يضر ولا تبطل به الطهارة اما ان يخلع اذا خلع بطلت الطهارة لانه زال لان هذه الطهارة مرتبطة بوجود الخف والظاهر ان الذين يقولون هذا يقولون ما يعيد ما يروح - 00:40:27

والا ابد البس واخلع البس واخلع لكنهم يقولون انه ما تبطل لكن ما تعиде الخف وتلبسه مرة ثانية ثم تمسح عليه نعم بطلت الطارة. نعم نواقض الوضوء حسبك نعم ايه هندي باقي ذكرناها او تمت مدتة - 00:40:48

او تمت مدة المصح يعني انت تمسح يعني بدأت المصح الساعة احدى عشر ونصف بدأت المشي وصليت الظهر والعصر والمغرب والعشاء وكلها تمسح والفجر يجوز تمسح الفجر ثم الساعة احدى عشر ونص - 00:41:17

انتهت مدة المصح هل يجوز ان تمسح ما يجوز هذا بلا خلاف انتهت المدة لكن لو انك مساحة الساعة الحادية عشر قبل التصوير نصف فعلى المذهب يقولون اذا صارت احدى عشر ونصف بطلت لان انتهت المدة - 00:41:56

اذا توضأت والمصح ساري الحكم المزح ساري او حكم المزح ساري وصليت يمكن نافلة لكن احدى عشر ونص انت مضى عليك اربعة وعشرين ساعة يقولون بطل المصح لان المدة يعني معتبرة لحكم المصح - 00:42:25

لامسح بالفعل وهذا يقابل لان هذا الطرف الاخير يقابل قولهم يعني ان المدة تبدأ من حدث. من حدث بعد لبس يعني من المدة التي تصوغ فيها او تسبت فيها الرخصة - 00:42:58

من الحدث وهنا كذلك يقولون ان المدة تنتهي ولا يبقى للمصح حكم بعد انقضاء المدة. والقول الثاني انك اذا مسحت في مدة المصح في الوقت الذي يسوغ لك المصح وبقيت على طهارة فانها لا تبطل بانقضاء المدة. لان المدة محددة - 00:43:23

للمصح وانت لم تمسح الان بل انت الان مستصحب لطهارة المصح لطهارة المصح وهذا هو اختيار شيخ الاسلام ومن تبعه وفي الحقيقة فيه قوة يعني لانه على القول انها تبطل بانقضاء مدة يعني لو - 00:43:49

يعني لو لو يعني توضأ الانسان ومسح قبل انقضاء المدة ثم قدر انه اه شرع في الصلاة شرع في الصلاة وانقضت المدة غلطت بطل الطهارة خلاص انتهت بطل الطاولة كنقول بانه لكن مع ذلك - 00:44:22

في حالات السعة يعني ما اقول لك ما دمت في سعة يعني افرض انك تطهرت لصالات انقضت المدة يعني مسحت قبل انقضاء المدة وصليت وجاءت الصلاة الاخرى وقد انقضت المدة لكنك على طهارة - 00:44:49

الحمد لله انت في ساعة لدينك اجدد جدد الطهارة هذا احوط كده فعلت هذا كان تكون طهارتك متفقا على صحتها. اذا لم تفعل يكون في طهارتك خلاف والحمد لله رب - 00:45:24

انتهى الوقت يعني نقف عند باب نواقض الوضوء اذا كان في يعني عندك وشو على اي حال هو يصبح ينظر فيها اقول ينظر في هذا الاثر ايش فيه العبرة هذا رأي. هذا رأي في مسألة القصر - 00:45:58

لمن يرى انه لا العبرة بوجوب. فلو انه وجبت عليك الصلاة وانت مقيم ثم سافرت يقولون اه تتم الصلاة لانها وجبت عليك صلاة مقيم فمن يقول ذلك يقول العبرة بالوجوب لا باللادع. والقول الثاني يقول العبرة باللادع - 00:46:44

يمكن يقول قائل ان العبرة بثبت الرخصة ومنهم من يقول العبرة يعني بفعل المصح نعم سيدى ابراهيم. احسن الله اليكم يقول حفظكم الله ما حكم العمل فيما يسمى ترويض الكلاب البوليسية التي تعمل. نعم ايش قل - 00:47:07

فيما يسمى ترويض الكلاب الايش؟ العمل. ايه. فيما يسمى ترويض الكلاب البوليسية التي تعمل على كشف المخدرات وكذلك

المتفجرات وجراكم الله خيرا العمل وش العمل وشلون يا عمي لا الله الا الله - 00:47:42

هذا يبني على يعني جواز استخدام الكلاب في هذا الشأن والذي يظهر ان يعني الفتوى يمكن ان يقيسون على المنافع الاخرى التي جاء فيها النص يعني كلب الصيد وكلب الزرع - 00:48:11

والماشية فيها يعني لا فيها نفع يعني وبين كان من نوع اخر فاذا كان العمى فاذا كان استخدام الكلاب في كشف المخدرات والمتفجرات انه جائز فالعمل في تربيتها جائز مثل لو لو ان شخصا استأجر في ان يدرب كلاب على الصيد - 00:48:52

يتعيني من الكلاب جائز. تعلمونهن مما علمكم الله فاذا كان في شخص يعني عنده خبرة في تدريب الكلاب على الصيد في تدريب الكلاب واستأجرناه ده انه نجيب له انقلاب او هو يجيب كلاب ويدربها على الصيد هذا عمل - 00:49:23

مباح يعلمونهن مما علمكم الله مدرس كلاب نعم احسن الله اليكم يقول اه يستخدم كثير من النساء في طبخ الطعام بهارات من مكونات عظام الدجاج المطحون واللحم المجفف. فهل يجوز استخدامها؟ وجراكم الله - 00:49:45

خيرا الكلام فيه اصل هذا المستعمل عظام ايش؟ عظام الدجاج احسن الله اليكم. الدجاج الثاني اللحم المجفف هذى اذا كانت يعني آما مباح يجوز استخدامه يجوز يجوز اكل عظم الدجاج اذا - 00:50:11

يجوز دجاجة صغيرة وعظمها لين اذا صار عمه لين هش في بعض الاطراف افرض على عظم الجرحان ما يمكن لا صار فrex وكذا من اهل القبيل يجوز انا اقول له الجواب انه يجوز ما دام هذا المسوحه انه من حيوان - 00:50:41

يعني مباح يقول اه صليت قبل الفجر ركعتين ثم ردتم مع مع الاذان. مع اذان الفجر وقد استلقيت على ظهري وغلبني النعاس ولم افق الا على صلاة الامام فقمت ولم اجدد وضوئي وصليت هل صلاته صحيحه - 00:51:11

ما اظنها الصحيحة لانك نمت استلقيت ونمتم ولم تصح الا باقام الصلاة هنئا لك نعم نعم احسن الله اليكم يقول آما شخص استأجر غرفة في فندق الساعة القريب من الحرم المكي - 00:51:38

وقد صلي في غرفته وقد اذن الظهر وكبر الامام وقام وصلى بغرفته. هل صلاته صحيحه؟ وهل تعتبر جماعة لا ان كنت صليت وحدك فلا صلاة لك وان كنت صليت مع جماعة معك - 00:52:05

والصفوف متصلة فارجو ان صلاتك صحيحة وانت ترى المؤمنين اما اذا كنت لا بس معتمد على الصوت وانت في غرفتك فلا نعم ما يصير ما يصير انه اذا كانوا جماعة والصفوف متصلة - 00:52:26

لانه خارج المسجد نعم هذا يقضى احسن الله اليكم يقضي نعم. احسن الله اليكم يقول هل قضاء صيام رمضان يلزم ان يكون متتابعا؟ اسهل قضاء صيام رمضان. لا يشترط فيه التتابع. نعم - 00:52:50

الله اليكم يقول ما صحة حديث من اه صلي بعد اذان العصر غفر الله ذنبه لا اذكره والله لا اذكر ما مر علي هذا الحديث. نعم احسن الله اليكم يقول ما حكم ادخال اليدين في الجورب - 00:53:08

وهل يؤثر في المسح وكذلك نزول ادخال اليدين في الجورب ايه هل يؤثر في المسح ايش معنى يؤذن في المسجد تستطيع تفسر لي هل يؤثر في المسح؟ ان كان يجوز المسح على على الجورب يقول؟ اي نعم الجورب. القفاز - 00:53:27

اه ما شاء الله والله انت يا عبد الرحمن ادخل ايش حكى والله ذكر والله سبحان الله نعم وكذلك نزول الجوربان احيانا عن الكعبين هل يؤثر في صحة المسجد ايه - 00:53:48

هذا على الخلاف المتقدم ويقول لك اذا كان يعني خروج جزئي اما انها تنزل يعني ان الجورب قصير ثم يسترخي يعني الماسك او الممسك اللي يمسكه ضعيف لين هو دايما انت - 00:54:26

اسحبه شيء يمسك الكعبان في حكم المكشوف اذا كان بينكشف ينزل الجورب عن الكعبين يعني معناه انه كل شوي تحتاج الى انك ترضى. معنى ان ان الكعبين في حكم المكشوف - 00:54:54

فلا تمسح على هذا الجورب. نعم احسن الله اليكم. كثير من الاخوان يصدر الاسئلة باني احبلكم في الله. نقول للجميع احبلكم الله واختصرنا اختصار الوقت احسن الله اليك. جزاهم الله خير. جزاكم الله خير. احسن الله اليكم. يقول هل يجزئ

الاستجمار بالرivot والعظم وان كان هل - 00:55:21

يجزي الاستجمار بالرivot والعظم. نعم. لا ما يجزي نعم احسن الله اليكم على قول كذلك انه يجزي وذكر انه قول الحنفية والمالكية واختيار شيخ الاسلام هل يأثم ام لا - 00:55:41

اذا كائن مقلد او مجتهد فلا يأثم اذا كان مجتهد او مقلد لمفتى او مذهب فالحمد لله مساء الخير. الامر فيها اذا اذا برئت النفوس والقلوب من الهوى وتتبع الرخص فالامر واسع ان شاء الله - 00:56:00

في رواية وانهما لا يطهران في رواية انهم لا يطهران وكل شيء انه اختيار يحتاج الى تثبت ما ادرى عنه السائل وهو اللي يزعم هذا. ايه نعم احال على الاختيارات - 00:56:26

هذا يمكن ان كان يراجع وينظر في كلامهم في الاصل الاختيارات ما يكفي فقط قد يكون قد يكون من منزع ان المراد من الاستجمار ازالة النجاسة فبای شيء ازيلت وبای شيء ازیت؟ لكنه يعني معنى هذا انها - 00:56:46

انها تطهر مع الاثم يكون اثم عاصي لكن جاء في في حديث فانهما لا يطهران فاذا صحت الرواية فهي الفيصل وان لم تصح فالموضوع

موقع اشتباہ ونزاع اعتماد لكن مع الاثم ما يجوز انت الاستجمار بالرivot ولا بالعرض - 00:57:23

هذا امر مسلم نعم. احسن الله اليكم يقول ما الراجح في الاسفنجۃ من المذی؟ غسل الذکر ایش؟ ما الراجح في الاستنجاء من المذیع؟ غسل الذکر والانثیین. نعم احسن الله اليكم قال وهل يستجمرون ومن المذی قیاسا على الماء - 00:57:53

لا نعم السؤال الذي يليه يقول هل لبس الجنس او البدل الرياضية تدخل في التشبه بالكافار هي ما جاءت الا منهم ولا تزال هويتها يعني اقرب اليهم حتى الرياضة كلها - 00:58:11

بطقوس يا كلها هي نظام الرياضة نظامها كله ينبغي اه اجتنابها الحمد لله يعني الرياضة بملابسها وطقوسها واحكامها لها قوانين الرياضة لها قوانين مكتوبة ولها قوانين وحكام قضاة يحكمون - 00:58:35

كان عندك ثياب رياضية تلبسها للدف تلبس عليها ثوب قميص نعم الله اليكم يقول اه اشتراط الذبابة والتحنيك للعمائم هل عليه دليل هذا اخذا من الواقع. اخذوا من صفة عمامة النبي صلى الله عليه وسلم وعمائم الصحابة. كانت هكذا - 00:59:13

عمامة النبي كان لها دعاية وعمائم الصحابة منها ومنها تأخذوا من هذه الصفة وتقدم ان يعني ان الراجح هو جواز المسح عليها نعم وان لم تكن نعم. نحن اباء او محنكة - 00:59:43

اكبر. الله اكبر. اشهد ان لا الله الا الله. اشهد ان محمدًا رسول الله. اشهد ان محمدًا رسول الله حي على الصلاة حي على حي على - 01:00:02

حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر. الله الا الله لا الله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء اه يقول هل يلزم اذا مسح اه الخف ان يمسح بجميع اصابعه ام الاغلب - 01:00:52

يا مزعج بجميع اصابعه ام الاغلب امسح بيديك وش تبي تسوي يعني تربط يعني تعقد اصبع بكفك وخلص احسن الله اليكم يقول ما حكم الدوران حول مقبرة النسيم بغرض رياضة المشي - 01:01:41

ما اشوف فيها شي ما ما يعني ما يتصور انه انه انك تطوف على ما في احد يطوف على المقابر فيها الطواف يطوف على قبر معين الخرافيون والمشركون لا يطوفون على المقابر - 01:02:12

يطوف اه يطوفون على القبر المعين الذي عليه عليه القبة وعليه كذا الامر وسهلا لماذا تطوف تردد الصلع المستطيل تردد شنو تطوف تعالوا معنا انك تطوف تردد على الصلع الطويل - 01:02:34

ويحصل المقصود اما الدوران اعمال وجه ابد نعم ايش سوي يقرأ يتعبد بالطواف على المقبرة بس يستفيد من الوقت احسن الله اليك. هذا لا ما في شك ان عندي انه يستفيد من الوقت. ونكرر نقول جزا الله خير ولا - 01:03:08

ينبغي له ان يدع الطواف ويتردد معه المصحف كان المقصود يحصل الله اليكم. نعم. يقول ما حكم صلاته على القبر المدفون قبل يوم نعم ما حكم الصلاة على القبر المدفون على القبر - 01:03:40

المدفون يعني فيه قبل يوم وبعد صلاة العصر اما قبل يوم فيجوز لانه المعروف عند كثير من اهل العلم انه يجوز الصلاة على القبر
الى شهر لكتني عندي تحفظ على تتابع القبور - [01:04:02](#)

تتابع القبور يعني عندي تحفظ في نفسي من من هذا الشيء الله اعلم وما بعد العصر فالاصل يجوز لأن صلاة الجنازة ليست كصلاة اه
الصلاه ذات الركوع والسجود الله اليكم يقول ما حكم - [01:04:26](#)

وضعي خرقه على القبر حتى يعرف القبر لا تضع خيرك لأن الخلقة ما يعني لابد يصير لها مواصفات ما ادرى عنها ان كانت حجر عود
شي ما يلفت نعم احوط احوط - [01:04:53](#)

كذلك يقول احسن الله اليكم وثم الغرقى الغرقى يجدها الماء والسائل وتتطير به الرياح اقول سبحان الله العظيم الناس مولعون نعم.
يقول ما حكم وضع الكراسي في المقبرة لكتبار السن - [01:05:21](#)

لا يذربون الناس انفسهم الناس كبير السن ما هو بيجي اه يمشي كبير السن يجحب سيارة يجلس في سيارته يدخلون بالسيارة لا الله
الله يعني تسأل عن الواقع يدخل بين القبور - [01:05:44](#)

اقول يعني مركوب مركوب مثل ما يركب دابة ويجي الانسان عاجز اوراقه احسن الله اليكم يقول وكذلك ما حكم توزيع الاذكار في
المقبرة ولا شيء المقبرة ما هي بمحل توزيع - [01:06:20](#)

وكذلك المقبرة ما فيها تشجيع وينبغى ان يكون المشيرون يتسمون بالصمت والتفكير وكل ما تكون اه المشيرون
اه يعني يقضون الوقت باحاديث قصص وسؤال عن من جاو من راع وان بعض ما ادرى قد يكون اكثر من ذلك - [01:06:46](#)

هي امور دنيوية مكالمه الجوال ورنات الجوال موسيقى عند القبر عند القبور عجيبة توزيع الكتب وهذا لها مجالات غير المقبرة
تشبيع جنازة وانت ماشي نعم لا للتعتاد نعم اجل احسن الله اليكم يقول حكم النصيحة كذلك في المقبرة وقوله مستعد للموت -
[01:07:16](#)

نصيحة هادئة يعني انت آآ يعني جالس مع جماعة يعني تذكراهم بحال الانسان ومآل الانسان ما ينبغي للانسان في هذه الدنيا للباس
اما خطابة لا رطب بصوت يعني تطور الموضوع حتى يجاذب مكبرات صوت - [01:08:08](#)

الرسول قعد يقول قاعد وقعدنا حوله وكان على رؤوسنا الطير يعني في في سكون وهدوء واقبال ما عدا وقادعنا الان الامر نعم الله
اليكم يقول ما هدي النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الضحى وهل كان يواضب عليها وكم كان يصلحها ما كان يواضب عليها -
[01:08:38](#)

نعم. يقول ما حكم اه تكلمة حشوة اه سن في شيء من الذهب للباس اذا دعت الحاجة اذا كان ما يجزي عن الذهب غيره ثم انه اذا
كان حشوة ما هو بظاهر يعني ما هو بلباس هذا - [01:09:08](#)

اذا كان هذا نعم يقول وهذه المسحة للكنال ام على الشراب اذا كنت لا تخلع الكنادر فامسح عليهم اذا كنت تقلع فامسح على الشراب
نعم احسن الله اليكم يقول امرولي الامر بصلة الاستسقاء يوم الاثنين. اغاث الله البلاد والعباد - [01:09:40](#)

لكن يا شيخ لو قدر ان امطرت السماء في يوم صلاة الاستسقاء هل تقام الصلاة وجزاكم الله خيرا؟ هذا يرجى فيه للافتاء والشؤون
الاسلامية. نعم احسن الله اليكم يقول ما صحة قول من ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:10:07](#)

لا تقبلوا شهادة معلمي الصبيان وحيث انه يتأثر بالاطفال والصبيان وعقولهم. ايش يقول ايش؟ يقول لي اعد قال ما صحة قول ما
ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم. لا لا ما هو ب صحيح. نعم - [01:10:31](#)

وما صحة عدم قبول شهادة من يربى الحمام بعض الفقهاء لانه يعني كانه في نقص مرؤءة او شيء من هذا القبيل. يعني اللي اللي
يتخذها ملهاة من يربى حمامه يربىها ويحط عندها عامل يسقيها ويلاحظها وينظر مكانها ما في شي لكن هم يقصدون اللي اللي -
[01:10:50](#)

يتخذها ملهد من بعض الصبيان وبعض الشباب الفارغين نعم احسن الله اليكم يقول يا فضيلة الشيخ غفر الله لك ما العلة في كون
الامام ما لك رحمه الله يسأل عن مسائل عدة فيجيب بقوله لا ادرى بينما آآ في - [01:11:22](#)

علماء اليوم من لا يقولها او يقولها نادرا يمكن نقول ان مالك يعني اعلم من مالك ها يصير مالك يعني علمه وعقله
يمنعه ان يجاوز في الاجابة - 01:11:46

الا يفتى الا على بينة وعلى بصيرة ويقول فيما لا يعلم ما ادري يقول للسائل اذهب وقل اه لمن ورائك ان مالك يقول لا ادري لا ادري
نعم ومن ترك لا ادري اصيبيت مقاتلته - 01:12:10

اما من اه الان يجيب على كل اه سؤال هذا من من التهاون او من الاغترار بالنفس والله يلطف يعني الوضع ما هو سليم ولا هو
على المنهج الاصيل السلفي - 01:12:30

اه الان العادة ان المحدث وكذا يقول اسألوني اسألوني ويستدعي ويطلب من الناس انهم يسألون ايه والمنهج اه الذي تقتضيه
الادلة انه ما ينبغي السؤال الا مع الحاجة ما هي معنى يقتلع لنا سؤال دون لنا سؤال - 01:12:59

الله يصلح الحال احسن الله اليكم يقول والاسئلة لا تزال باقية احسن الله اليكم. اذا كانت الجبيرة في اليدي هل يجوز المسح اذا كانت
الجبيرة في اي موضع اذا كانت في موضع - 01:13:31

يجب غسله يجوز المسح. اذا كانت في موضع لا يجب غسله يعني افرض ان الجبيرة في العضد فهل يجب مسحها الا في الفصل من
الجنابة يعني بعيدة عن موضع الفصل في الموضوع - 01:13:48

نعم احسن الله اليكم هذا يقول من ليس آشراب ثم احدث وليس شراب عليه. فهل يمسح على الاول؟ لا اي على الاول فقط. نعم
خيرا. يقول انتشرت ظاهرة بين الشباب بعض مقدمي البرامج في التلفاز الا وهي ليس الفانيلا. لونها زهري او ورد - 01:14:11
حفظكم الله وهل هذا من التشبه بالنساء التشبه بالنزاع عزاب المعتاد آآانا اسألكم هل اللبس هذه الفانيلا فيها تشبه بالنساء ما ادري
والله ما هو الظاهر يحتاج الى تصور - 01:14:33

يعني هل هذه الفانيلية يعني في عرف الناس انها خاصة بالمرأة ها والله ما نdry انت تقول نعم يمكن غيرك اه يقول لا نظرات الناس
تخالف نعم غيرك. احسن الله اليكم يقول احسن الله اليكم آآ - 01:15:00

فرض على المدين اذا تأخر الزيادة فرض على ايش نعم يقول فرض على المدين اذا تأخر على المدين نعم ها اذا تأخر الزيادة وصرفها
في الجهات الخيرية فهل يجوز اذا كانوا راضين - 01:15:25

لا ما يجوز سبحانه الله يجوز اه التراضي على الربا هذا ربا الجاهلية يعني اما ان تقضي واما ان تربى ما يجوز صريح يعني ده قلت ان
تأخر يعني الاجل اجل السداد بعد شهر فان تأخرت اه خمسة ايام - 01:15:46

فالدين عليك يعني بدل الف الف وخمسين ريال الله اليكم ولا يسوغ هذا إنك تريد تأخذ الزايد هذا تتصدق به من خدع ابليس. نعم
الله اليكم يقول لو انه مسح على الجوارب ثم خلتها هل يبقى على طهارة؟ لا عندي لا - 01:16:13

وفي المسألة قولنا نعم. احسن الله اليكم يقول لو انه لف على اصبعه لفافة او جبيرة وتوضأ ثم نسي ان يمسح عليها اثناء الوضوء هل
يمسح على الاصبع وقت غسل اليدي او بعد الانتهاء من الموضوع - 01:16:40

الاصل انه يمسح عليه الترتيب. نعم يقول احسن الله اليكم اه ما هي الطريقة الصحيحة لمسح المرأة على شعرها في
الموضوع؟ الطريقة الصحيحة الطريقة النبوية تأتي تمزع من مقدم رأسها الى - 01:17:03

قفل رأس الى القفا دون المسترسل وترد يديها مرة لكن لو انها مسحت رأسها من قدام الى ورا ولا ردت يديها نقول يجزي ان شاء الله
يجزى يعني المشكلة عند الحريم انه اذا ردت - 01:17:20

يعني تتغير صفة الشعر نعم يقول احسن الله اليكم هل في قولهم اكل عليه الدهر وشرب شيء لا ما اشوف فيها شيء يعني هذا تعبير
عن قدم الشيء عن قدمه انه قديم - 01:17:38

نعم احسن الله اليكم هذا سؤال يعني يقول ما حكم ادمان الكلاب على تناول المخدرات لكشف المخدرات اجي ادمان الكلاب على

تناول المخدرات لكشف المخدرات ترجمها ياشيخ ابراهيم. يعني يعطونها حتى تدمن عشان ها؟ تدور صح - 01:18:02

ما تكشف المخدرات حتى يعطونها امرها سهل احسن الله اليكم. يقول هل يجوز حلق الشعر الذي يخرج على الحلق اي نعم اليكم

يقول ما حكم الاحتباء في خطبة الجمعة؟ جاء النهي عنه نعم احسن الله اليكم يقول صيام شهر محرم - [01:18:23](#)

كاما هل هو من السنة؟ اي نعم افضل الصيام بعد رمضان صيام شهر الله المحرم حديث صحيح احسن الله اليكم يقول اسهمت بـ ملioni ريال عند اهل العقاق واعطاني آن نصف المبلغ وبقي نصفه يماظلي - [01:18:50](#)

اوه فكيف اخرج زكاته لا تخرج اذا كان يماظلك مدة طويلة سنتين فلا زكاة عليك وبين زكيته لآخر سنة هذا مستحى فهذا جيد كما يقول به بعض اهل العلم. اما اذا كان يماظل مما ادى الى مضي سنتين - [01:19:13](#)

المعدوم اصبح المال ما هو بيديك. نعم احسن الله اليكم هذا يقول يا شيخ هل يقال في مسألة قول الامام مالك لا ادري انها كانت بين علماء وطلبة علم فلو ان رجلا ما مشهودا - [01:19:37](#)

له بالعلم وقال لكل من جاء من العوام لا ادري آن ما يسأله اي سؤال قال العوام هذا العالم لا يدري شيئاً شيخ اه ها لا ما ندرى المباحثة مع طلبة العلم والعلماء اسهل - [01:19:54](#)

فتوى العوام نعم بعد انتهت الاسئلة الحمد لله - [01:20:29](#)